Distr.: General 11 March 2004



الدورة الثامنة والخمسون

البند ٤٤ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.3)

٢١٢/٥٨ – اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

الذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٧/٥٦ و ٢٦٠/٥٧ المؤرخين ١٩٧/٥٦ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تكرر تأكيد أن اتفاقية التنوع البيولوجي (١) هي الصك الدولي الأساسي المبرم من أجل الحفاظ على الموارد البيولوجية والاستفادة منها بصورة مستدامة، والتقاسم المنصف والعادل للفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية،

وإذ تشير إلى التزامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بمتابعة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بمزيد من الكفاءة والاتساق وخفض المعدل الراهن لفقدان التنوع البيولوجي إلى حد كبير بحلول عام ٢٠١٠، الأمر الذي سيتطلب العمل على جميع الصعد، يما في ذلك تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتوفير موارد مالية وتقنية حديدة وإضافية للبلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد الحاحة الماسة إلى التسليم، رهنا بالتشريعات الوطنية، عما للمجتمعات الأصلية والمحلية صاحبة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية من حقوق، واستحداث وتطبيق آليات لاقتسام الفوائد بموافقة المحتمعات صاحبة تلك المعارف والابتكارات والممارسات ومشاركتها على أساس شروط يتفق عليها الأطراف المعنيون للاستفادة من تلك المعارف والابتكارات والممارسات،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها للعرض السخي المقدم من حكومة ماليزيا لاستضافة الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، المزمع عقدهما في كوالالمبور في الفترتين من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير ومن ٢٣ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، على التوالي،

- ١ تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين (٢)؛
- تلاحظ نتائج الاجتماع المفتوح المشترك بين الدورات المعني ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي حتى عام ٢٠١٠، المعقود في مونتريال، كندا، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣؛
- ٣ تلاحظ أيضا نتائج الاجتماعين الثامن والتاسع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقودين في مونتريال، كندا، في الفترتين من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ومن ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣؛
- 3 تكرر تأكيد التزام مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بالتفاوض، ضمن إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن نظام دولي لتعزيز وحماية تقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية على نحو عادل ومنصف، مع مراعاة مبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد الناشئة عند استخدامها على نحو عادل ومنصف؛
- ٥ تكرر أيضا تأكيد التزام مؤتمر القمة بتعزيز التنفيذ الواسع النطاق لمبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد الناشئة عند استخدامها على نحو عادل ومنصف، كمساهمة لمساعدة الأطراف عند قيامها بوضع وصياغة تدابير تشريعية أو إدارية أو تدابير تتعلق بالسياسات العامة بشأن الحصول عليها وتقاسم الفوائد والتعاقد والترتيبات الأحرى في إطار شروط يتفق عليها وديا للحصول على الموارد وتقاسم الفوائد؟
- 7 تدعو البلدان التي لم تصدق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن تفعل ذلك؛

[.]A/58/191 (Y)

٧ - توحب ببدء سريان بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (٢٠٠٣) في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وبعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع أطراف بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، وتدعو أطراف الاتفاقية التي لم تقم بعد بالتصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه إلى أن تنظر في القيام بذلك؛

٨ - تؤكد على أن التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاحنة للسلامة البيولوجية سيستلزم توفير الدعم التام من الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، وتحث الأطراف كذلك على تيسير بناء القدرات المتعلقة بالسلامة البيولوجية في البلدان النامية وكذلك في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك تطوير وتعزيز القدرات الوطنية لإتاحة المعلومات المطلوبية إلى مركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية والتفاعل معه؟

9 - تدعو البلدان إلى النظر في التصديق أو الانضمام إلى المعاهدة الدولية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

١٠ تشجع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية على المساهمة في الصناديق الاستئمانية ذات الصلة للاتفاقية، وخاصة لتعزيز المشاركة التامة للبلدان النامية الأطراف في جميع أنشطتها؟

المنافقية على تيسير نقل التكنولوجي البيولوجي على تيسير نقل التكنولوجيا لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال و فق أحكامها؛

17 - تؤكد على الحاجة إلى زيادة الموارد المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ البلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، وترحب في هذا الصدد بالتحديد الثالث الناجح والبالغ الأهمية لمرفق البيئة العالمية؛

17 - تحيط علما بالعمل الذي يقوم به فريق الاتصال التابع للأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية المعنية بالأمر التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٤)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٥)، واتفاقية التنوع البيولوجي، وتواصل التشجيع على استمرار

3

⁽٣) انظر UNEP/CBD/ExCOP/1/3 و Corr.1 الجزء الثاني، المرفق.

⁽٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

⁽٥) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات، مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؟

15 - تؤكد أهمية مواءمة شروط الإبلاغ في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومراعاة استقلالية مركزها القانوني؛

10 - تدعو الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عـــن الأعمال الجارية بشأن الاتفاقية، يما في ذلك بروتوكول قرطاجنة الملحق بها؟

17 - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتما التاسعة والخمسين البند الفرعى المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي".

الجلسة العامة ٧٨ ٢٠٠٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣